

- ٠٢ بدفع عن كل ولد لم يبلغ الخامسة بصلحه شخص بالغ اجرة سفر عن مسافر واحد ويخصص لهما مقعد واحد للجلوس.
- ٠٣ اذا كان برفقة المسافر البالغ اكثر من ولد لم يبلغ الخامسة فيدفع عن كل ولد غير الولد الاول اجرة مسافر بالغ ويخصص له مقعد للجلوس .
- ٠٤ بالرغم مما ورد بالسنتين (٢) و-(٣) فانه لا يجوز لسائق تاكسي ان ينقل في سيارته اكثر من ولدين لم يخصص لكل واحد منهم مقعد واحد للجلوس.
- ٠٥ بدفع عن كل ولد لم يبلغ الخامسة وغيره من اجرة السفر اجرة سفر لمسافر ويخصص له مقعد للجلوس .

٢٦ ايار ٥٧٤٤

٢٨ ايار ١٩٨٤

اربابنا  
السلطة المختصة